

سنن البيهقي الكبرى

2878 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك أن النبي A حضهم على الصلاة ونهاهم أن ينصرفوا قبل إنصرافه من الصلاة وهذا مختصر من الحديث الثابت عن علي بن مسهر عن المختار بن فلفل عن أنس في النهي عن سبق المأموم الإمام بالركوع والسجود والقيام والانصراف ويحتمل أن يكون أراد بالانصراف الخروج من الصلاة بالسلام ويحتمل غيره وإنا أعلم وروينا عن عبد الله بن مسعود B أنه قال مفتاح الصلاة التكبير وانقضاؤها التسليم إذا سلم الإمام فقم إن شئت